

حدثني محمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شاذان بن يحيى
عبيد الله بن ليكبر قال سمعت ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحرم الكأبر وسئل عن الكأبر فقال الشرك بالله قال القس
وعقوب الوالدين فقال لا انبكم باكر الكأبر قال قول الزور وقال
شهادة الزور قال شعبه واكرطي انه قال شهادة الزور

باب صلة الوالد المشرك

حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة اخرجني
ابي جبرتي استأبنت لي بكر قال النبي ابي ربيعة في عهد النبي صلى الله
عليه وسلم فسألت النبي صلى الله عليه وسلم اصلها قال نعم قال ابن عميه
فأمر الله تعالى فيها لا ينهاكم الله عن الذين لم يعاقبوا فلو كره الدين

باب صلة المرأة أمتها ولها

روح وقال الليث حدثني هشام بن عروة عن أسماء قالت
تدبت أي وهي مشركية في عهد قريش ومدتهم انما هكروا

٧٤
النبي صلى الله عليه وسلم مع ابينا فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت أي قدمت وهي ربيعة قال نعم صلى الله عليه
صلى الله عليه وسلم ما يحججنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله
ابن عبد الله ان عبد الله بن عباس اجرة ان اباسقين اجرة ان هرقل ازل
اليه فقال يحيى النبي صلى الله عليه وسلم بامرنا بالصلاة والصدقة
والعطاف والصلة

باب صلة الأخت المشرك

حدثنا موسى بن شعيب حدثنا عبد الله بن مسعود حدثنا عبد
الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول رأي عمر حله سيرا ناع فقال
رسول الله استع هن واللبها يوم الجمعة واذ احال المؤذون قال
انا يلبر هن من اخلاق له فاني النبي صلى الله عليه وسلم منها حليل
فارسل الي عمر بها حله فقال كيف الدنيا وقد قلت فيها ما قلت
قال اي لم اعطها للبسةا ولكن تبيعتها او تكسوها فانزل بها امر